

أَوْصِي نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَسُلُوكِ سُبُلِ الْهُدَى، وَتَجَنُّبِ مَسَالِكِ الْغَفْلَةِ وَالرَّدَى، وَإِعْمَارِ الْقُلُوبِ بِالتَّقْوَى، فَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى.

عِبَادَ اللَّهِ: لَقَدْ جَاءَتْ رِسَالَاتُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ بِأَعْظَمِ الْمَقَاصِدِ الرَّبَّانِيَّةِ فِي حِفْظِ الْإِنْسَانِ وَكَرَامَتِهِ الَّتِي تَلِيقُ بِمَكَانَتِهِ، وَمِنْ أَسْمَى تِلْكَ الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ: حِفْظُ الدِّينِ، وَالنَّفْسِ، وَالْعَقْلِ، وَالنَّسْلِ، وَالْمَالِ، وَالْعِرْضِ.

وَقَدْ اتَّفَقَتْ عَلَيْهَا الشَّرَائِعُ وَالْعُقُولُ السَّلِيمَةُ جَمِيعًا، وَمِنْ ثَمَّ جَاءَتْ التُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ بِيَانِ حَقِيقَةِ هَذِهِ الْمَقَاصِدِ الرَّبَّانِيَّةِ السَّامِيَّةِ، وَسُبُلِ تَحْقِيقِهَا فِي الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ إِضَاعَةِ حَقِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِيهَا. أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: مَعَ مُرُورِ الْأَزْمَانِ، وَوُقُوعِ السَّنَنِ الرَّبَّانِيَّةِ الْجَارِيَةِ بِعِلْمِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ وَعَدْلِهِ وَقُدْرَتِهِ، يَظْهَرُ فِي أُمَّةِ الْإِسْلَامِ أَصْنَافٌ تَتَلَاعَبُ بِهَا الشَّهَوَاتُ الْجَامِحَةُ، وَالنَّزَوَاتُ الطَّامِحَةُ لِغَيْرِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَشَرَعَ لِعِبَادِهِ، وَمِنْ ثَمَّ تَجَرَّفُ تِلْكَ النُّفُوسُ الْمَرِيضَةُ شَهَوَاتِهَا الْمُحَرَّمَةَ، إِلَى الْإِنْحِرَافِ بَعِيدًا عَنِ نُورِ الْأَخْلَاقِ الْإِنْسَانِيَّةِ الْمَثَالِيَّةِ، وَالْآدَابِ الرَّبَّانِيَّةِ، وَتَطْمَسُ فِيهَا مَعَالِمُ الْهُدَى وَالْإِيمَانِ، وَالَّتِي تُمَثِّلُهَا فِطْرَةُ الْإِنْسَانِ السَّوِيَّةِ، وَشَرِيعَةُ الْوَحْيِ الرَّبَّانِيَّةِ، مِنْ الرُّجُولَةِ وَالْمُرُوءَةِ وَالْحَيَاءِ وَالْعِفَّةِ وَغَيْرِهَا، وَمِنْ ثَمَّ تَلْهَثُ وَرَاءَ تِلْكَ النَّزَوَاتِ الْجَامِحَةِ، وَتَحُثُّ السَّيْرَ نَحْوَ تَحْقِيقِ مَارِبِهَا وَمَلَذَّاتِهَا فِي الْحَرَامِ الْخَبِيثِ.

وَمِنْ تِلْكَ الصُّورِ الْمُؤَلِّمَةِ الْفَاجِعَةِ: التَّحَرُّشُ الْإِلِكْتُرُونِيُّ، الَّذِي رُبَّمَا أَفْضَى بِصَاحِبِهِ جُنُونَ الشَّهْوَةِ الْمُحَرَّمَةِ إِلَى الْوُقُوعِ فِي فَاحِشَةِ الزِّنَى، عِيَاذًا بِاللَّهِ تَعَالَى.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الَّذِي يَتَأَمَّلُ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ الْخَطِيرَةَ، وَالْجَرِيمَةَ الْمُنْكَرَةَ الْكَبِيرَةَ، يَرَاهَا نِتَاجًا وَحَصَادًا مَرِيرًا لِعِدَّةِ أَسْبَابٍ مَرِيرَةٍ سَبَقَتْهَا، مِنْ أَهْمَهَا:

الْأَوَّلُ: تَقْصِيرُ كَثِيرٍ مِنَ الْأَسْرِ الْمُسْلِمَةِ فِي تَرْبِيَةِ أَوْلَادِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ عَلَى آدَابِ الْإِسْلَامِ وَأَخْلَاقِهِ وَقِيَمِهِ. وَهَذَا يَدْفَعُ الْمُرَاهِقِينَ وَالشُّبَّابَ لِمُقَارَفَةِ الْمُحَرَّمَاتِ وَارْتِكَابِهَا، وَالْفَتَيَاتِ لِتَرْكِ فَرِيضَةِ الْحِجَابِ

الشَّرْعِيَّ عَلَى الْمُسْلِمَةِ، وَالتَّهَاؤُنِ فِيهِ، وَمِنْ ثَمَّ يَظْهَرُنَ عَلَى الشَّاشَاتِ شِبْهَ عَارِيَاتٍ، وَأَحْيَانًا يَلْبَسُنَ أَضْيَقَ الثِّيَابِ وَأَقْصَرَهَا، وَأَكْثَرَهَا فِتْنَةً وَإِغْرَاءً، وَيَتَحَدَّثُنَ مُتَغَنِّجَاتٍ مُتَمَيِّعَاتٍ؛ فَيَسْتَمِلْنَ قُلُوبَ السَّامِعِينَ إِلَى التَّحْرُشِ وَالْمُعَاكَسَةِ، وَمِنْ ثَمَّ يَتَطَوَّرُ الْأَمْرُ إِلَى الْفَاحِشَةِ، وَأَصْلُ كُلِّ ذَلِكَ فَسَادُ تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ وَالْفَتِيَاتِ فِي الْبُيُوتِ.

الثَّانِي: ضَعْفُ الْوَازِعِ الْإِيمَانِيِّ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ وَإِنَّهُمْ لَيُصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ﴾. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَقُولُ تَعَالَى: وَمَنْ يَعِشْ: أَيَّ يَتَعَامَى وَيَتَغَافَلُ وَيُعْرِضُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ، وَالْعِشَاءُ فِي الْعَيْنِ ضَعْفُ بَصَرِهَا، وَالْمُرَادُ هَاهُنَا: عِشَاءُ الْبَصِيرَةِ، نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ...؛ وَلِهَذَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَاهُنَا: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيُصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَنَا﴾، أَيُّ هَذَا الَّذِي تَغَافَلَ عَنِ الْهُدَىٰ نُقِضْ لَهُ مِنَ الشَّيَاطِينِ مَنْ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ. فَإِذَا وَافَى اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَبَرَّمُ بِالشَّيْطَانِ الَّذِي وُكِّلَ بِهِ، قَالَ: يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ.

الثَّلَاثُ: الْفَرَاغُ الَّذِي يُسْتَعْلَى فِي الْمُحَرَّمَاتِ. فَنِعْمَةُ الْوَقْتِ مِنَ النِّعَمِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي ائْتَمَنَ اللَّهُ بِهَا عَلَىٰ عِبَادِهِ، حَتَّىٰ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَىٰ بِبَعْضِ الْوَقْتِ فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَالْعَصْرِ﴾؛ وَلَمَّا كَانَ أَكْثَرُ النَّاسِ جَاهِلِينَ بِقَدْرِ هَذِهِ النِّعْمَةِ، غَافِلِينَ عَمَّا يَجِبُ عَلَيْهِمْ نَحْوَهَا، مِنْ عِمَارَتِهَا بِشُكْرِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، حَثَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ اغْتِنَامِ الْوَقْتِ، أَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُهُ: اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاءَكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ. وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتْحِ»: قَالَ الطَّبِيُّ: فَالصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ رَأْسُ الْمَالِ، ... وَعَلَيْهِ - أَيُّ الْعَبْدُ - أَنْ يَجْتَنِبَ مُطَاوَعَةَ النَّفْسِ، وَمُعَامَلَةَ الشَّيْطَانِ؛ لِئَلَّا يُضَيِّعَ رَأْسَ مَالِهِ مَعَ الرِّيحِ.

الرَّابِعُ: تَيْسِيرُ وُضُوعِ الشَّبَكَةِ العَنَكُبُوتِيَّةِ «الْإِنْتَرْنِتِ» لِأَيْدِي الشَّبَابِ وَالْمُرَاهِقِينَ دُونَ حَسِبِ عَلَيْهِمْ، أَوْ رَقِيبٍ لِأَفْعَالِهِمْ. وَهَذَا يَسَّرَ لِلشَّبَابِ الوُضُوعَ إِلَى آلافِ المَوَاقِعِ الإِبَاحِيَّةِ وَالجِنْسِيَّةِ الخَبِيثَةِ، وَالَّتِي تَبُثُّ سُمُومَهَا وَبَدَاءَتَهَا وَتَدْنِيهَا فِي الشَّهْوَةِ الحَيَوَانِيَّةِ البَهِيمِيَّةِ، وَالَّتِي لَا يَكَادُ يَقَعُ شَابٌّ فِي شِبَاكِهَا إِلَّا وَأَوْشَكَتْ عَلَى تَدْمِيرِهِ نَفْسِيًّا وَدِينِيًّا وَخُلُقِيًّا وَجَسَدِيًّا، مِنْ خِلَالِ آثَارِهَا الخَطِيرَةِ المَشُؤُومَةِ، وَسَلْبِيَّاتِهَا القَاتِلَةِ المَدْمَرَةِ، فَتَلِكُ المَشَاهِدُ المُقَرَّرَةُ المُتَكَرِّرَةُ لَهُ تُحَرِّكُ بِدَاخِلِهِ الشَّهْوَةَ النَّائِمَةَ، وَتُنَبِّهُهُ إِلَى مَا لَا يَصِحُّ إِدْرَاكُهُ بِهَذِهِ الوَسَائِلِ، وَتَدْفَعُهُ نَحْوَ الإِدْمَانِ المُسْتَمِرِّ بالنَّظَرِ فِيهَا، وَالبَحْثِ عَنْهَا، حَتَّى يَأْتِي وَفْتُ يَفْقَدُ فِيهِ الشَّابُّ اتِّزَانَهُ الأَخْلَاقِيَّ، وَرَقَابَتَهُ الذَّائِبَةَ لِربِّهِ وَسُلُوكِهِ.

الخَامِسُ: إِطْلَاقُ البَصْرِ فِي النَّظَرِ إِلَى الصُّورِ العَارِيَّةِ وَالْأَفْلَامِ الخَلِيعَةِ. فَإِنَّ النَّظَرَ إِلَى العُورَاتِ المُحَرَّمَةِ فِيهِ إِفْسَادٌ لِلقَلْبِ وَالخُلُقِ، وَهُوَ ذَرِيعَةٌ إِلَى الزَّانَا وَالْفُجُورِ؛ وَلِهَذَا لَمَّا أَمَرَ اللهُ المُؤْمِنِينَ بِغَضِّ أَبْصَارِهِمْ أَتَبَعَ ذَلِكَ بِالأَمْرِ بِحِفْظِ الفَرْجِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزَّانَا، مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الإِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا البَطْشُ، وَالرَّجُلُ زِنَاهَا الخُطَا، وَالقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الفَرْجُ وَيُكذِّبُهُ». وَلِلَّهِ دَرُّ القَائِلِ:

وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَضْعِرِ الشَّرِّ	كُلُّ الحَوَادِثِ مَبْدَاهَا مِنَ النَّظَرِ
فَتَكَ السَّهَامِ بِلا قَوْسٍ وَلَا وَتَرٍ	كَمْ نَظْرَةٌ فَتَكَتْ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا
فِي أَعْيُنِ العِيدِ مَوْقُوفٌ عَلَى خَطَرٍ	وَالْمَرْءُ مَا دَامَ ذَا عَيْنٍ يُقَلِّبُهَا
لَا مَرَجَبًا بِسُرُورٍ عَادَ بِالضَّرِّ	يَسُرُّ مُقْلَتَهُ مَا ضَرَّ مُهْجَتَهُ

وَقَالَ أَبُو الفَرْجِ ابْنُ الجُوزِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ «أَحْكَامِ المَرْأَةِ»: «وَاعْلَمْ أَنَّ أَصْلَ العِشْقِ إِطْلَاقُ البَصْرِ،

وَكَمَا يُخَافُ عَلَى الرَّجُلِ مِنْ ذَلِكَ يُخَافُ عَلَى الْمَرْأَةِ. وَقَدْ ذَهَبَ دِينَ خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ بِإِطْلَاقِ
الْبَصْرِ وَمَا جَلَبَهُ، فَلْيُحَذَرْ مِنْ ذَلِكَ.

وَهُنَاكَ أَسْبَابٌ أُخْرَى لِلتَّحَرُّشِ كَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَالْمُخَدَّرَاتِ، وَالصُّحْبَةِ السَّيِّئَةِ، وَضَعْفِ سُلْطَةِ
الْوَالِدَيْنِ، وَتَسَاهُلِ الْمُجْتَمَعِ فِي النَّظَرَةِ إِلَى التَّحَرُّشِ، بِاعْتِبَارِهِ أَمْرًا عَارِضًا، أَوْ نَزْوَةً مَرَاهِقَةً.
أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ لِلتَّحَرُّشِ أَضْرَارًا كَثِيرَةً، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: التَّحَرُّشُ وَسِيلَةٌ لِلْوُقُوعِ فِي الْفَاحِشَةِ. فَلَيْنَ كَانَتْ الْعَيْنُ بَرِيدُ الزَّنَى فَكَيْفَ بِالتَّحَرُّشِ؟!!

الثَّانِي: التَّحَرُّشُ يَجْلِبُ الْهَلَاكَ، فَالْمَعَاصِي مُجْلِبَةٌ لِلْهَلَاكِ. قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «الدَّاءُ
وَالدَّوَاءُ»: وَمِنْ عُقُوبَاتِهَا -أَي: الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبُ-: أَنَّهَا تَسْتَجْلِبُ مَوَادَّ هَلَاكِ الْعَبْدِ مِنْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ؛
فَإِنَّ الذُّنُوبَ هِيَ أَمْرَاضٌ، مَتَى اسْتَحْكَمْتَ قَتَلْتَ وَلَا بُدَّ.

الثَّلَاثُ: التَّحَرُّشُ فِيهِ اعْتِدَاءٌ عَلَى أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ حُرْمَتُهَا عَظِيمَةٌ. أَخْرَجَ
الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ،
كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ
مِنْ أَرْبَى الرَّبَا الإِسْطِطَالَةَ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ بغيرِ حَقٍّ».

الرَّابِعُ: إِذَا دَاوَمَ الْمَرْءُ عَلَى التَّحَرُّشِ انْسَلَخَ مِنْ قَلْبِهِ اسْتِيقَابُهَا. قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «الدَّاءُ
وَالدَّوَاءُ»: وَمِنْهَا -أَي: عُقُوبَاتُ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي-: أَنَّهُ يَنْسَلِخُ مِنَ الْقَلْبِ اسْتِيقَابُهَا، فَتَصِيرُ لَهُ عَادَةً، فَلَا
يَسْتَقْبِحُ مِنْ نَفْسِهِ رُؤْيَا النَّاسِ لَهُ، وَلَا كَلَامَهُمْ فِيهِ. وَهَذَا عِنْدَ أَرْبَابِ الْفُسُوقِ هُوَ غَايَةُ التَّهْتِكِ، وَتَمَامُ اللَّذَّةِ،
حَتَّى يَفْتَخِرَ أَحَدُهُمْ بِالْمَعْصِيَةِ، وَيُحَدِّثُ بِهَا مَنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ عَمِلَهَا، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا. وَهَذَا
الضَّرْبُ مِنَ النَّاسِ لَا يُعَافُونَ، وَتُسَدُّ عَلَيْهِمْ طَرِيقُ التَّوْبَةِ، وَتُغْلَقُ عَنْهُمْ أَبْوَابُهَا فِي الْغَالِبِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ، وَإِنَّ مِنَ الإِجْهَارِ أَنْ يَسْتُرَ اللهُ عَلَى الْعَبْدِ ثُمَّ يُصْبِحُ يَفْضَحُ نَفْسَهُ وَيَقُولُ: يَا
فُلَانُ عَمِلْتُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا، فَهَتَكَ نَفْسَهُ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ».